

مفاصر القرآن

من كتاب

«الوحي المحمدي»

للعلامة محمد رشيد رضا

إعداد

أسامة شحادة

حقوق الطبع محفوظة للمؤلف

الطبعة الأولى

١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م

## ترجمة موجزة

للعامة السيد محمد رشيد رضا - رحمه الله -

(١٢٨٢ - ١٣٥٤ هـ)

محمد رشيد بن علي رضا بن محمد شمس الدين بن منلا علي خليفة، القلموني،  
البغدادى الأصل، الحسينى النسب.  
صاحب مجلة «المنار»، وأحد رجال الإصلاح الإسلامى، من العلماء بالحديث  
والأدب والتاريخ والتفسير.  
ولد ونشأ فى القلمون (من أعمال طرابلس الشام) وتعلم فيها وفى طرابلس.  
وتنسك، ونظم الشعر فى صباه، وكتب فى بعض الصحف.  
ثم رحل إلى مصر سنة (١٣١٥ هـ)، ف لازم الشيخ محمد عبده وتلمذ له، وكان  
قد اتصل به قبل ذلك فى بيروت.  
ثم أصدر مجلة «المنار» لبث آرائه فى الإصلاح الدينى والاجتماعى، وأصبح  
مرجع الفتيا فى التأليف بين الشريعة والأوضاع العصرية الجديدة.  
أنشأ مدرسة (الدعوة والإرشاد)، والتي تخرج منها الحاج أمين الحسينى مفتى  
فلسطين، والقائد البطل عبد القادر الحسينى.

عاد إلى سورية فأقام بها مدة، ثم رحل إلى الهند والحجاز وأوربا. وعاد، فاستقر بمصر إلى أن توفي فجأة في سيارة؛ كان راجعاً بها من السويس إلى القاهرة، ودفن بها.

#### أشهر آثاره:

- \* مجلة «المنار» أصدر منها (٣٤) مجلداً.
  - \* «تفسير القرآن الكريم - طُبع اثنا عشر مجلداً منه، ولم يكمله».
  - \* «تاريخ الأستاذ الإمام الشيخ محمد عبده - طُبع ثلاثة مجلدات».
  - \* «نداء للجنس اللطيف - طُبع».
  - \* «محاورات المصلح والمقلد - طُبع».
  - \* «ذكرى المولد النبوي - طُبع».
  - \* «شبهات النصارى وحجج الإسلام - طُبع».
  - \* «الوحي المحمدي - طُبع».
- وهو عماد وأصل هذا الكتيب الذي بين يدي القارئ الكريم.

## تهديد

**القرآن الكريم هو:** كتاب الله ﷻ الذي أنزله على رسوله الخاتم محمد ﷺ ليصلح به أحوال البشر في عصره والعصور التي تليه حتى قيام الساعة. وقد جاء القرآن «مشتملاً على جميع ما يُحتاج إليه من الإصلاح الديني والاجتماعي والسياسي والمالي والحربي».

ولبيان هذه المقاصد العظيمة ألف العلامة السيد محمد رشيد رضا كتابه «**الوحي المحمدي**»، لإثبات نبوة سيد الرسل والأنبياء محمد ﷺ، ولبيان المقاصد الجليلة التي حواها القرآن العظيم.

وسنعرض هذه المقاصد العشرة باختصار.

### المقصد الأول

#### بيان أركان الدين الثلاثة التي دعا إليها الرسل، وضل فيها أتباعهم

وهذه الأركان الثلاثة جاءت في قوله ﷺ: ﴿إِنَّ الدِّينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا  
وَالنَّصَارَى وَالصَّابِئِينَ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا  
خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [البقرة: ٦٢].

#### فالإيمان بالله هو الركن الأول للدين:

وهو التوحيد الذي يقتضي إفراد الله ﷻ بالعبودية والربوبية والأسماء  
والصفات العلى.

وقد جاءت به كل الرسل كما قرره القرآن ﴿شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ  
نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا  
تَتَفَرَّقُوا فِيهِ﴾ [الشورى: ١٣].

وقد ركز القرآن على دحض كل الشبهات حول مشاركة أحد مع الله في  
استحقاق العبادة، لأن كل ما سوى الله مخلوقات لله فكيف تشاركه في حق الطاعة  
والعبادة؟

ولذلك تكرر في القرآن كثيراً التأكيد على انفراد الله بالخلق والرزق والتقدير المستحق لانفراده بالألوهية والعبادة.

وقد بين القرآن الكريم أسماء الله وصفاته الحسنی التي تحبب العبد بربه، «وهذه الأسماء الإلهية هي ينابيع الحياة الروحية في القلوب ومشرق أنوار المعارف الإلهية على العقول».

وبسبب ديبب الجهل بلغة القرآن وقلة تدبره اعتمد المسلمون في فهم عقيدتهم على الكتب الكلامية والفلسفية، فضعف التوحيد وتعظيم الله وحبه في قلوبهم، فشاب توحيد كثير من المسلمين شوائب الشرك الأصغر والأكبر بطلب الحاجات والنفع والضر من غير الله والالتجاء إلى بعض المخلوقين أحياء وأموات بدل اللجوء للحی الذي لا يموت.

إن العودة لتدبر القرآن وتفهم مقاصده ومعانيه تنمي الروح وتغذي الإيمان في القلوب، لقد امتازت العقيدة الإسلامية بسهولتها وبساطتها ونفي الوسائط بين العبد وربّه، وهو ما جعل كثيراً من الناس يدخلون في الإسلام فما بال بعض الأديعاء يجعلون حواجز بين المسلمين وربهم ووسطاء ما أنزل الله بهم من سلطان؟ حين لامست عقيدة التوحيد قلوب الصحابة الكرام فجرت فيهم عزيمة لا تلين وقوة لا تقهر في سبيل الحق والحرية الحقيقية، فلنحرص على تذوق عقيدة التوحيد صافية نقية بتدبر القرآن العظيم.

**عقيدة البعث والجزاء هي ركن الدين الثاني:**

وما يحتويه من الإيمان بالحساب والجزاء يكون باعثاً على العمل الصالح وترك الفواحش والمنكرات والبغي، فالقرآن قد نبذ التصورات السقيمة للبعث والجزاء من بين منكر لها أو مقتصر في النجاة على عرق أو شعب أو جعل ذلك رهناً بالمخلص والفادي، فرفض القرآن هذا كله وقرر الحق الذي جاء به جميع الأنبياء وهو أن النجاة لا تكون إلا بالإيمان بالله والعمل الصالح مهما كان عرقه أو جنسه، ﴿أَعِنْدَهُ عِلْمُ الْغَيْبِ فَهُوَ يَرَى \* أَمْ لَمْ يُنَبِّأْ بِمَا فِي صُحُفِ مُوسَى \* وَإِبْرَاهِيمَ الَّذِي وَفَّى \* أَلَّا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى \* وَأَنْ لَّيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى \* وَأَنَّ سَعْيَهُ سَوْفَ يُرَى \* ثُمَّ يُجْزَاهُ الْجَزَاءُ الْأَوْفَى﴾ [النجم: ٣٥-٤١].

وغياب الإيمان بالبعث واليوم الآخر أو ضعفه سبب ارتكاب الفواحش والمعاصي ووقوع البغي والظلم بين الأفراد والأمم فتأمل.

**أما الركن الثالث للدين فهو العمل الصالح:**

وهو أثر لازم للإيمان بالله واليوم الآخر وثمره له، وكل من الإيمان بالله واليوم الآخر والعمل الصالح يغذى الآخر ويقويه، فمن عرف الله ﷻ بأسائه وصفاته الحسنى عرف استحقاقه سبحانه للحمد والشكر والعبادة والحب والتعظيم فتجده يقوم بالأعمال الصالحة من إحسان في العبادة لله وإحسان إلى عباده في المعاملة وهذا غاية الإسلام والإيمان.

وقد تكرر في القرآن الكريم الحديث عن هذه الأركان الثلاثة لأهميتها  
وتكاملها، ولدورها في بناء شخصية المسلم.  
فاحرص - يا رعاك الله - على تجديد إيمانك وتقوية يقينك وتكثير طاعاتك  
بتأمل هذه الأركان في كتاب الله.

### المقصد الثاني

#### بيان ما جهل البشر من أمر النبوة والرسالة ووظائف الرسل

لقد كانت ثقافة أهل عصر النبوة تتوزع بين إنكار واستبعاد أن يختص الله ﷻ بعض البشر بالوحي كمشركي العرب، أو من يحصر النبوة فقط في بني إسرائيل كحال اليهود والنصارى، وهذا الموقف منهم مؤثر على النزعة العنصرية التي لا تنفك عنهم.

ولا يزال يوجد لليوم من يقف نفس الموقف من النبوات.

فجاء القرآن ليؤكد أن إرسال الرسل حصل لجميع الأمم قال ﷻ: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا﴾ [النحل: ٣٦]، وقال ﷻ: ﴿وَإِنْ مِنْ أُمَّةٍ إِلَّا خَلَا فِيهَا نَذِيرٌ﴾ [فاطر: ٢٤].

وغاية إرسال الرسل هو هداية البشرية لطريق السعادة في الدنيا والآخرة كما

قال ﷻ: ﴿فَمَنْ تَبَعَ هُدَايَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [البقرة: ٣٨].

وإرسال الرسل مظهر من مظاهر تكريم الله للبشرية فلم يجعل حق التشريع الديني لأحد من البشر بل اختص به نفسه سبحانه، لما في طبع الإنسان من جهل

وعجز وظلم، وحتى الرسل فهم مبلغون أمر الله ودينه وليسوا بمسيطرين على الناس بذواتهم وآرائهم الخاصة، وبذلك حرر القرآن الناس من الرق الروحي والعقلي الذي ابتليت به أمم متدينة كثيرة باسم رجال الدين كحال البوذيين والنصارى.

ولتأكيد هذه الحقيقة أكد القرآن على بشرية الرسل ﴿قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ﴾ [الكهف: ١١٠، وفصلت: ٦].

ولما كان القرآن يقرر أن البشرية في الأصل أمة واحدة ألزم المسلمين بالإيمان بجميع الرسل والأنبياء، لأنهم رسل وأنبياء لله ﷻ كلفهم جميعاً بتبليغ دينه وإرشاد عبيده قال ﷻ: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ [النحل: ٣٦]، مع اختلاف صور العبادات والشرائع باختلاف أحوال الأقوام ومقتضيات الزمان والمكان.

ولذلك تفرد أهل الإسلام دون سائر أهل الملل بالإيمان بكافة الرسل والأنبياء «فهم يؤمنون بهم إجمالاً وبما قصه القرآن عن بعضهم تفصيلاً وبها كرم الإسلام نوع الإنسان، ومهد السبيل للألفة والأخوة الإنسانية العامة».

ولذلك كان من خصائص أمة الإسلام الشهادة لبعض الأنبياء بالرسالة ممن كذبهم قومهم ولم يؤمنوا بهم.

وقد أيد الله ﷻ رسله بالمعجزات التي لم تكن «من كسبهم ولا عملهم ولا

تأثيرهم حتى ما يكون بدؤه بحركة إرادية يأمرهم الله تعالى بها. ألم يهد لك كيف خاف موسى - عليه السلام - حين تحولت عصاه حية تسعى فولى مدبراً ولم يعقب».

وحصل بإعطاء الرسل المعجزات حكم وفوائد يحسن بالعقلاء الوقوف عندها وتدبرها:

١- ما كان الكون يخضع لسنن وقوانين ثابتة لا تتغير، وهي من صنع الله ﷻ ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ﴾ [القمر: ٤٩]، كان في خرق هذه القوانين والسنن على يد رسله وأنبيائه دليل على أن هذه القوانين والسنن خاضعة لله ﷻ وليست حاکمة عليه ولا مقيدة لإرادته وقدرته.

٢- أصبحت هذه المعجزات بذاتها دليلاً على صدق الرسل والأنبياء فيما يخبرون به عن الله ﷻ.

٣- في هذه المعجزات إرشاد وتعليم للناس لسعة دائرة الممكنات وضيق نطاق المحال في المعقولات.

### المقصد الثالث

#### إكمال نفس الإنسان من الأفراد والجماعات والأقوام

قبيل البعثة المحمدية وحين انحرفت البشرية عن دين الإسلام الذي جاء به كل الرسل ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾ [آل عمران: ١٩]، أضحت البشرية لا تعرف من الدين إلا أنه «تعاليم خارجة عن محيط العقل، و على البشر مقاومة فطرتهم وتعذيب أنفسهم للقبول بما يلقنهم به كبارؤهم ورؤساؤهم من معتقدات و أفكار»!!

فأرسل الله ﷻ الرحمة المهداة والبشير النذير محمد بن عبد الله ﷺ، وأنزل عليه كتابه العظيم القرآن الكريم ليدل البشرية الحائرة على طريق سعادتها في دنياها وآخرتها ويخرجها من الظلمات إلى النور باتباع دين الأنبياء دين الإسلام العظيم، ولذلك اتصفت هداية القرآن للبشرية بما يلي:

١- **التناغم مع الفطرة:** ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ﴾ [الروم: ٣٠].

«والفطرة هي الجبلية الإنسانية الجامعة بين الحياتين الجسدية الحيوانية

والروحانية الملكية وما أودع فيها من غريزة الشعور الوجداني بسلطان غيبي فوق قوى الكون».

وهذا الشعور بسلطان غيبي إذا لم يستند إلى أنوار الوحي يكون سبب ضلال كثير من الناس، لأنهم سيعظمون كل ذي تأثير لا يعرف سببه ظناً أنه هو صاحب السلطان الغيبي!!

ولذلك جاء القرآن ليرشد الناس إلى بيان أن الله ﷻ هو صاحب السلطان الغيبي على الحقيقة وما سائر المؤثرات الأخرى إلا بعضاً من عبيده، وليرشدهم إلى كافة ما يحتاجونه في معاشهم ومعادهم ودينهم.

وأيد نبيه بالمعجزات وأعظمها القرآن حيث «لا يقبل البشر دين الله بالإذعان إلا إذا كان الملقن لهم إياه مؤيداً في تبليغه وتعليمه من صاحب السلطان الغيبي الأعلى».

ولما كانت رسالة محمد ﷺ خاتمة الرسالات تعهد الله بحفظ كتابه ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: ٩]، وعصم أمة الإسلام أن تضل كلها عن الحق.

## ٢- التوافق مع العقل والفكر:

ففي حين تخلو التوراة الإنجيل من كلمة (العقل) وما في معناها، نجد أن القرآن قد ذكر مادة (العقل) وتفرعاتها وما يتعلق بها ﴿الْأَبَابِ﴾، ﴿النُّهْيِ﴾ أكثر من

(٦٠) مرة، و القرآن الكريم جعل العقل هو المخاطب في توجيهاته وأوامره ونواهيه وأصحاب العقل هم الذين سينتفعون به، وجعل إهمال استعمال العقل سبباً لعذاب الآخرة ﴿وَقَالُوا لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِي أَصْحَابِ السَّعِيرِ﴾ [الملئك: ١٠].

حين حرر القرآن والإسلام الفكر والعقل من الأغلال التي حجرت عليه، عم هذا التحرير البشرية فما نهض الغرب إلا بعد أن وصلت أنوار القرآن إلى أوروبا وعاشرت حضارة القرآن والإسلام في الأندلس، وما الفكر التجريبي الذي نهض به الغرب إلا واحدة من ثمار تحرير القرآن للعقل، وللأسف أن المسلمين نكسوا على رؤوسهم وحجروا على عقولهم لما أعرضوا عن هداية القرآن والوحي وقنعوا بتقليد الرجال!!

### ٣- الحث على العلم والحكمة والفقه:

تناول القرآن لفظة العلم ومشتقاتها ما يزيد على (١٠٠) مرة، لأن الإسلام والعلم لا يتناقضان بل يتكاملان، وكم كشفت الأيام عن توافقات بينهما لم يعرفها العلم إلا مؤخراً، في حين لا يزال العلم بتطوره يكشف تحريف الكتب السماوية الأخرى حيناً بعد حين!!

وقد أعطى الله ﷻ رسله الحكمة ولكن أقوامهم أضاعوها بالتقاليد والرياسة الدينية.

#### ٤- اتباع الحجة والبرهان:

فقد أقام القرآن الدليل العقلي على بطلان الشرك بالله وأنه مخالف للحق ﴿وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ﴾ [المؤمنون: ١١٧]، وذلك أن كل ما اتخذ من دون الله آلهة هو مخلوق لله ﷻ، ولا يملك عابدوه دليلاً وحجة على عبادته، وهذا التحدي لا يزال قائماً منذ بعثة النبي ﷺ!!

#### ٥- منع التقليد والجمود على اتباع الآباء والجدود:

لقد ذم القرآن بوضوح كل من حجر على عقله اتباعاً لآبائه ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَفِينَا عَلَيْهِ آبَاءُنَا﴾ [البقرة: ١٧٠]. فذمهم القرآن لأنهم بجمودهم على اتباع آبائهم فقدوا مزية البشر في تمييز الحق من الباطل والخير من الشر كما أنهم يعاكسون الفطرة التي تقتضي الترقى في العلم والعمل بما ينافي الجمود والتحجر على مواقف الآباء دون حجة ودليل. ونحن اليوم نحتاج إلى وجود علماء كثيرين يظهرون الإسلام في صورته الحقيقية العلمية العقلية لتصل هداية القرآن إلى العالم كله.

### المقصد الرابع

#### الإصلاح الإنساني الاجتماعي السياسي الوطني

جاء الإسلام والبشر أجناس متفرقون، يتعادون في الأنساب والألوان واللغات والأوطان والأديان والشعوب والقبائل والحكومات والسياسات، فصاح الإسلام بهم صيحة واحدة ودعاهم إلى الوحدة الإنسانية الجامعة وفرضها عليهم ونهاهم عن التفرق والتعادي، وهذا مقصد من مقاصد الإصلاح القرآني بدعوة الناس للاجتماع على ملة واحدة ودين واحد وشرع واحد، لأن جنسهم واحد وربهم وخالقهم واحد ومصيرهم واحد.

وقد فصل العلامة رشيد رضا هذا الإصلاح إلى ثمان وحدات.

#### ١- وحدة الأمة:

قال الله ﷻ: ﴿إِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاعْبُدُونِ﴾ [الأنبياء: ٩٢].

وقد خاطب الله بهذه الوحدة جميع الأنبياء قال ﷻ: ﴿يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُّوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ \* وَإِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ

فَاتَّقُونِ ﴿[المؤمنون: ٥١-٥٢].

وكل نبي له أمة من الناس هم قومه سوى محمد ﷺ، فأتمته جميع الناس لكونه خاتم الرسل والأنبياء.

## ٢- وحدة الإنسانية بالمساواة بين أجناس البشر:

قال الله ﷻ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ [الحجرات: ١٣].  
وشرح ذلكم النبي ﷺ بقوله: «إنه ليس لعربي على أعجمي ولا لأبيض على أسود فضل إلا بالتقوى».

## ٣- وحدة الدين باتباع رسول واحد:

فقد جاء نبينا ﷺ إلى لبشرية كافة، قال الله ﷻ: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا﴾ [الأعراف: ١٥٨].  
واتباع النبي يقضي على تصارع الأديان والملل والرهبان والكبراء والزعماء باسم الدين.

## ٤- وحدة التشريع:

وذلك بعدم التفريق بين الناس في الحقوق المدنية والتأديبية بالعدل بين المؤمن والكافر والبر والفاجر والشريف والوضيع، وتاريخ الإسلام شاهد على ذلك.

**٥- وحدة العبادة:**

فالعبادات والشعائر والمناسك الإسلامية تسوي بين الرؤساء والمرؤوسين والأغنياء والفقراء ولا تعتبر باختلاف الألوان والألسن، قال ﷺ: ﴿فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ﴾ [التوبة: ١١].

**٦- وحدة الجنسية السياسية الدولية:**

وذلك بأن تكون جميع بلاد المسلمين متساوية في الحقوق والواجبات وسكانها من غير المسلمين لهم حقوق مصونة من اعتدى عليها بغير حق عوقب.

**٧- وحدة القضاء واستقلاله ومساواة الناس أمامه:**

وقد استثنى الإسلام غير المسلمين الخاضعين لسلطانه من التحاكم إليه في شؤونهم الشخصية وجعل ذلك منوطاً برغبتهم في تطبيق حكم الله عليهم، قال ﷺ: ﴿فَإِنْ جَاؤُوكَ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ﴾ [المائدة: ٤٢].

**٨- وحدة اللغة:** وفي زماننا هذا تظهر الحاجة إلى وحدة لغوية تحل بها مشكلات العالم ونزاعاته، ولما كانت العربية لغة القرآن الذي هو خاتمة رسالات الله إلى البشرية، لزم من هذا جعلها لغة اتفاق بين الناس ليعوا عن الله مراده وأحكامه وأوامره.

ويختتم العلامة رشيد رضا هذه الوحدات الثمان بقوله:

فهل يعقل أن يكون تقرير هذه الأصول التي توحد الأمم والشعوب وتؤلف بينها دون قهر عسكري بل بالقبول النفسي لها، رأياً أو إلهاماً نبع من نفس محمد في سن الكهولة فاق به جميع الأنبياء والحكماء؟؟  
أم الأقرب إلى العقل أن تكون بوحي من الله ﷻ أفاضه عليه ﷺ.

**المقصد الخامس****تقرير مزايا الإسلام العامة في التكاليف الشخصية**

لكون الشريعة الإسلامية خاتمة الرسالات تعهد الله بحفظها وامتازت عن غيرها من الشرائع بجملة مزايا، وجاء القرآن ببيان هذه المزايا، وقد فصلها العلامة رشيد رضا في عشر مزايا:

**١- كونها وسطاً جامعاً لحقوق الروح والجسد ومصالح الدنيا والآخرة،** وهذا يتبين أكثر بالمقارنة مع حال اليهود الذين تغلب عليه الحظوظ الجسدية والمادية والنصارى الذين تغلب عليهم التعاليم الروحية وتعذيب الجسد وإذلال النفس.

**٢- كون غايتها الوصول إلى سعادة الدنيا والآخرة،** بتزكية النفس بالإيمان ومعرفة الله والعمل الصالح ومكارم الأخلاق، لا بالتواكل والخوارق والواسطات والشفاعات.

**٣- كون الغرض منه التعارف والتأليف** بين البشر لا زيادة التفريق والاختلاف.

٤- كونه يسراً لا حرج فيه ولا عسر ولا إرهاق فيه، قال ﷺ: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦]، ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥].

٥- منع الغلو في الدين وإبطال تعذيب النفس بإباحة الطيبات والزينة دون إسراف ولا كبرياء، قال ﷺ: ﴿يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ \* قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ﴾ [الأعراف: ٣١-٣٢].

٦- قلة تكاليفه وسهولة فهمها، فقد كان يجيء الأعرابي من البادية إلى النبي ﷺ فيسلم ويتعلم ما أوجب الله عليه وما حرم عليه في مجلس واحد.

٧- انقسام التكليف إلى عزيمة ورخصة، لاختلاف أحوال الناس ومعادتهم، قال ﷺ: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ إِذْنِ اللَّهِ ذَلِكَ هُوَ الْفَضْلُ الْكَبِيرُ﴾ [فاطر: ٣٢].

٨- مراعاة درجات تفاوت البشر في العقل والفهم في نصوص الوحي وهي آيات القرآن وصحيح السنة النبوية، وعلو الهمة وضعفها، فالقطعي منها هو العام وغير القطعي مما تتفاوت فيه الأفهام، ذلك أن الفرائض الدينية العامة والمحرمات الدينية العامة لا يثبتان إلا بنص قطعي يفهمه كل أحد.

٩- معاملة الناس بظواهرهم وجعل البواطن موكولة إلى الله ﷻ، فليس لأحد أن يحاسب ويعاقب على ما في الضمائر والقلوب، بل المحاسبة والعقوبة تكون على الأعمال الظاهرة المعلنة.

١٠- مدار صحة العبادات في الظاهر كلها على اتباع ما جاء به

النبي ﷺ، ولا مجال للآراء الشخصية ولا للمجاملات لأصحاب الرياسة.

ومدار قبول العبادات في الباطن على الإخلاص لله ﷻ وصحة النية.

ويستدل بهذه المزايا التي احتوتها الشريعة الإسلامية على صحة نبوة محمد ﷺ وأنها وحي من الله ﷻ، فقد جاءت لتصلح ما أفسده رؤساء الأديان كلها من السيطرة على عقائد الناس وأعمالهم والتحكم في وجدانهم، وما كان محمد ﷺ يعلم عن ذلك شيئاً ﴿وَوَجَدَكَ ضَالًّا فَهَدَى﴾ [الضحى: ٧]، ﴿مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ﴾ [الشورى: ٥٢]، فبهذا يظهر صدق نبوة محمد ﷺ، وصحة القرآن، وأنها من عند الله ﷻ.

### المقصد السادس

#### بيان حكم الإسلام السياسي

جاء الإسلام ليصلح حال البشرية وهذا لا يتم إلا بتوفر السيادة والقوة والحكم بالعدل وإقامة الحق، وقد أرشد القرآن إلى ذلك عبر الأصول والقواعد التالية:

١- **الحكم في الإسلام للأمة وشكله شورى**، لقوله ﷺ: ﴿وَأْمُرُهُمْ شُورَى

بَيْنَهُمْ﴾ [الشورى: ٣٨].

و من دلائل حق الأمة بالحكم القضائي والسياسي هو مخاطبة القرآن للأمة المسلمة في هذه القضايا كقوله ﷺ: ﴿بَرَاءَةٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [التوبة: ١].

ويعد إعطاء الأمة حق الحكم أعظم إصلاح سياسي للبشر في عصر كانت جميع الأمم مرهقة بحكومات استبدادية، فكان رسول الله ﷺ أول منقذ لها فلم يكن يقطع بأمر دون مشاورة أصحابه وسار على هذا المنوال خلفاؤه من بعده.

٢- **أصول التشريع الأساسية أربعة**: من المتفق عليه عند جمهور أهل السنة

وهي: القرآن المجيد، السنة النبوية، الإجماع، الاجتهاد أو القياس.

### ٣- الأحكام الشرعية منها أحكام خاصة بأعمال ووقائع ومنها قواعد عامة للتشريع.

والأحكام الخاصة منها ما هو قطعي الثبوت والدلالة لا يترك الحكم به إلا لمانع شرعي من فوات شرط أو عذر ضرورة، ومنها غير قطعي يجوز دخول الاجتهاد عليه من قبل ولي الأمر.

واتفق أهل العلم على قواعد عامة يجب مراعاتها في الأحكام المختلفة مثل: تحري الحق، والعدل المطلق العام، وحفظ المصالح ودرء المفاسد، ومراعاة العرف بشرطه،...

ولهذه القواعد أدلة عديدة في القرآن منها قوله ﷺ: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ﴾ [النحل: ٩٠]، وقوله ﷺ: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ﴾ [النساء: ٥٨]، في قاعدة العدل المطلق.

فقوام صلاح العالم بالإيمان بالقرآن الذي يحرم الظلم وسائر المفاسد فيجتنبها المؤمن خوفاً من عذاب الله في الدنيا والآخرة ورجاء ثوابه فيهما، وبالعدل في الأحكام الذي يردع الناس عن الظلم بقوة السلطان.

### ٤- قاعدة مراعاة الفضائل غاية ومقصد الأحكام الشرعية من التمسك

بالحق والعدل والصدق والأمانة والوفاء بالعهود، واجتناب الرذائل كلها من الظلم والغش والخداع.

#### ٥- العقوبات في الإسلام فهي قسمان:

- **الحدود** وهي أقلها وهي ما فرض فيه عقاب معين على جرم مبين بالنص، وإقامة الحدود هو حق للسلطان وليس لأفراد الرعية.
- **التعزيرات** وهي مفوضة إلى اجتهد الحكام مع وجوب العدل وحفظ المصالح العامة والخاصة.

### المقصد السابع

#### الإرشاد إلى الإصلاح المالي

من مقاصد القرآن الكبرى إصلاح المفاصد الاجتماعية العظمى ومنها طغيان  
الثروة والمال.

وإصلاح القرآن للمفسدة المالية كان من خلال سبعة محاور، نوجزها في ما  
يلي:

١- بيان أن المال فتنة واختبار في الخير والشر: فهو امتحان للبشر في  
حياتهم الدنيوية، إذ المال هو وسيلة الإصلاح والإفساد على مستوى الأفراد  
والجماعات والدول، قال ﷺ: ﴿تَبْلُوْنَ فِي أَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ﴾ [آل عمران: ١٨٦].

٢- بيان أن الغرور والطغيان بالمال مذموم ويصد عن الحق والخير:  
قال ﷺ: ﴿كَلَّا إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنَ طَافٍ \* أَنْ رَأَاهُ اسْتَغْنَى﴾ [العلق: ٦-٧]، وليس المذموم  
هو المال نفسه أو الغنى بذاته، كلا المذموم هو الغرور والطغيان بالمال وما يتولد عنه  
من البطر والاستكبار عن الحق.

٣- التأكيد على أن البخل بالمال والكبرياء به والرياء في إنفاقه مذموم:

وذلك أن التصرفات الثلاث تفسد حياة الناس التي لا تقوم إلا بالمال.

#### ٤- جاء القرآن بمدح المال والغنى وكونه أحد نعم الله في الدنيا

على عباده جزاء إيمانهم وعملهم الصالح: قال الله ﷻ حكاية عن نوح -عليه السلام-: ﴿فَقُلْتُ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا \* يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا \* وَيُمْدِدْكُمْ بِأَمْوَالٍ وَبَنِينَ وَيَجْعَلْ لَكُمْ جَنَّاتٍ وَيَجْعَلْ لَكُمْ أَنْهَارًا﴾ [نوح: ١٠-١٢].

وقال ﷻ: ﴿وَالْوِاسْتِقَامُوا عَلَى الطَّرِيقَةِ لَأَسْقِيَنَّهُمْ مَاءً غَدَقًا \* لَنَفْسِنَهُمْ فِيهِ﴾ [الجن: ١٦-١٧]، أي لو استقاموا على أمر الله لرزقناهم رزقاً واسعاً لنختبرهم ونمتحنهم فيه، ولذلك امتن الله على نبيه ﷺ بالغنى بعد الفقر بقوله ﷻ: ﴿وَوَجَدَكَ عَائِلًا فَأَغْنَى﴾ [الضحى: ٨].

ومن ذلك أن أصل النعم والغنى في الدنيا هو حق للمؤمنين بالاستحقاق ويشاركهم فيه غيرهم بمقتضي الأسباب ولكنها في الآخرة تكون خالصة للمؤمنين قال ﷻ: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ [الأعراف: ٣٢].

فحكمة الله اقتضت أن تكون الدنيا وزينتها بالأسباب الكسبية المشتركة بين سائر البشر وجعل المؤمنين أحق بها وأكثر انتفاعاً بها لشكرهم الله عليها بالاعتدال

والقصد في أنفسهم والتوسعة على غيرهم بالزكاة والصدقة والإكرام.

**٥- أوجب الله على عباده حفظ المال ونهى عن الإسراف:** ومن أجل هذا أرشد القرآن لاختبار اليتامي حين بلوغهم قبل أن يعطوا أموالهم ليعرف مقدار رشدهم وحسن تصرفهم فلا تضيع عليهم أموالهم عبثاً، قال تعالى: ﴿وَابْتُلُوا الْيَتَامَىٰ حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ﴾ [النساء: ٦].  
وجعل من صفات المؤمنين ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَفْقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا﴾ [الفرقان: ٦٧].

وأعظم أصول الاقتصاد جاء في قوله ﷺ: ﴿لِيُنْفِقْ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِ﴾ [الطلاق: ٧]، فكل من الفقير والغني مأمور أن ينفق بقدر طاقته مما آتاه الله لا كل ما آتاه الله، فمن ينفق بعض ما يكسب قلما يفتقر.

**٦- إنفاق المال في سبيل الله آية الإيمان والوسيلة لعزة الأمة:** وذلك أن الإنفاق في سبيل الله من دلائل صدق الإيمان بالله، ولذلك عاب الله ﷻ على الأعراب زعم الإيمان ولم ينفقوا في سبيل الله قال ﷻ: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَٰئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾ [الحجرات: ١٥].

ومن البلاء المبين أن الشعوب الإسلامية قد قصرت في القرون الأخيرة في بذل

المال للخدمة العامة، وقد قارن أمير البيان شكيب أرسلان في كتابه «لماذا تأخر المسلمون وتقدم غيرهم؟» بين بذل اليهود لإقامة دولتهم وبين إنفاق المسلمين لإنقاذ فلسطين وكانت النتيجة في صالح اليهود!

#### ٧- قواعد الإصلاح الإسلامي المالي: لترسيخ الإصلاح المالي قرر

الإسلام العديد من القواعد المتعلقة بالمال، وهي:

- إقرار الملكية الشخصية وتحريم أكل أموال الناس بالباطل.
- تحريم الربا والقمار.
- منع جعل المال محصوراً بين الأغنياء.
- الحجز على السفهاء في أموالهم.
- فرض الزكاة.
- فرض نفقة الزوجية والقرابة.
- إيجاب كفاية المضطر من كل جنس ودين وضيافة الغرباء.
- بذل المال في كفارات بعض الذنوب.
- الندب للصدقات على المحتاجين.
- ذم الإسراف والتبذير والبخل والتقتير.
- إباحة الزينة والطيبات من الرزق.

### المقصد الثامن

#### إصلاح نظام الحرب وقصرها على ما فيه الخير للبشر

الصراع والتنازع سنة من سنن الاجتماع البشري، والغلبة دوماً في النهاية للحق في مواجهة الباطل وإن انتصر الباطل فترة ﴿بَلْ تَقْذِفُ بِالْحَقِّ عَلَى الْبَاطِلِ فَيَدْمَغُهُ فَإِذَا هُوَ زَاهِقٌ﴾ [الأنبياء: ١٨]، ﴿فَأَمَّا الزُّبْدُ فَيدُفَعُ جُفَاءً وَأَمَّا مَا يَنْفَعُ النَّاسَ فَيَمْكُثُ فِي الْأَرْضِ﴾ [الرعد: ١٧].

في هذا الزمان أصبحت الحروب أكثر ضرراً لما سخرته من معارف وعلوم للهدم والتدمير عبر الأسلحة المتنوعة والفتاكة. كما أن المعاهدات والاتفاقات المعقودة حين لم يراع فيها الحق والعدل أصبحت هي سبب تفجر الصراعات والحروب.

وقد جاء القرآن بقواعد وأصول لنشر السلام والأمن في ربوع العالم منها:

١- الحرب المفروضة على الأعيان هي: قتال المعتدين لرد عدوانهم مع عدم الاعتداء.

٢- الغاية المنشودة من الحرب بعد دفع العدوان هي: حماية الأديان كلها من

الاضطهاد فيها والإكراه عليها، وإعلاء كلمة الله لصالح خير البشرية كلها.  
ولذلك بين الله ﷻ أن من غايات الإذن بالجهاد منع حصول الضرر بقوله ﷻ:  
﴿لَهْدَمْتَ صَوَامِعَ وَبِيعَ صَلَوَاتٍ وَمَسَاجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا﴾ [الحج: ٤٠].  
٣- السلم هو الأصل في العلاقات بين الأمم، لقوله ﷻ: ﴿وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾ [الأنفال: ٦١].

٤- الاستعداد التام لأجل ردع المعتدين هو السياسة الواجبة الاتباع ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ﴾ [الأنفال: ٦٠].

٥- الرحمة سلوك لا يغيب عن قلوب المسلمين حتى في الحرب، فإذا أيقن المسلمون بالنصر والظفر وتحقيق المقصود من كسر المعتدين، فالله يأمر عباده المجاهدين بالكف عن القتل ويكتفوا بالأسر ثم يخيرونهم في الأسرى إما بالمن عليهم دون مقابل، أو أخذ الفدية.

٦- يجب الوفاء بالمعاهدات والعقود في الحرب والسلم، والخيانة فيهما بالسر والعلن محرمة والآيات في ذلك محكمة لا مجال فيها للتلاعب والتلون، ومن ذلك قوله ﷻ: ﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ وَلَا تَقْضُوا الْإِيمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا﴾ [النحل: ٩١].

ومن تأكيد الله على عباده في الوفاء بالعهود عدم إباحة نصرة المسلم غير الخاضع لحكمنا على المعاهدين لنا من الكفار! قال ﷺ: ﴿وَإِنْ اسْتَنْصَرُوكُمْ فِي الدِّينِ فَعَلَيْكُمُ النَّصْرُ إِلَّا عَلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَاقٌ﴾ [الأنفال: ٧٢].

٧- الجزية هي غاية للقتال لا علة القتال، فالمسلمون لا يقاتلون لأجل أخذ الجزية، لا بل يقاتل المسلمون عند وجود مقتضي القتال كالاغتداء على البلاد أو العباد أو الاضطهاد والفتنة عن الدين، ويبقى القتال حتى تزول أسبابه، فتأخذ منهم الجزية بشرط أن لا يكون فيها ظلم وإرهاق وتحقق كسر شوكتهم في معاودة الاعتداء.

والجزية ليست ضريبة يأخذها المنتصر من المغلوب، بل الجزية هي مقابل بسيط لما تلتزمه الحكومة الإسلامية لأهل الذمة، من الدفاع عنهم وحمايتهم.

### المقصد التاسع

#### إعطاء النساء جميع حقوقهن الإنسانية والدينية والمدنية

كانت أوضاع النساء قبل بعثة النبي ﷺ ونزول القرآن عليه في غاية السوء والظلم، كما هو حال غالبية النساء اليوم وإن رفعوا شعارات نهضة المرأة وحريتها! فقد كانت المرأة تباع وتشترى كالمتاع وكانت تُورث ولا ترث، بل لقد اختلفوا في المرأة هل لها روح ونفس كالرجل؟ وهل يجوز أن تتعلم الدين؟ ولا تزال هذه المعتقدات والسلوكيات تنتشر في أرجاء المعمورة التي لم تستضيء بنور القرآن الكريم.

فجاء القرآن بالحق في أمر المرأة وأظهر حقوقها وكرامتها على النحو

التالي:

١- بين القرآن أن المرأة والرجل من أصل واحد، وليست المرأة من الحيوانات أو الجن والشياطين ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى﴾ [الحجرات: ١٣].

٢- في حين كانت البشرية تتساعل عن صحة تدين المرأة وجواز ذلك، نزل

القرآن بمخاطبة البشر كلهم باللقاب ﴿الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ [التوبة: ٧٢]، ﴿الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ... وَالصَّائِمِينَ وَالصَّائِمَاتِ﴾ [الأحزاب: ٣٥]....

٣- كان بعض البشر ينكر أن تكون للمرأة روح خالدة لعدم تدينها، فجاء القرآن ليبطل ذلك بقوله ﷺ: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَٰئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَبْرًا﴾ [النساء: ١٢٤].

٤- وفي الوقت الذي منعت فيه المرأة من دخول المعابد والمحافل العامة غيرها، قرر القرآن تكافل الرجل والمرأة ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾ [التوبة: ٧١].

٥- رفض القرآن ظلم المرأة بمنعها من الميراث فقال ﷺ: ﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا﴾ [النساء: ٧].

٦- جعل الإسلام عقد الزواج عقداً دينياً مدنياً، بعد أن كان ضرباً من استرقاق المرأة.

٧- ساوى الإسلام بين الرجل والمرأة في الحقوق ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ﴾ [البقرة: ٢٢٨].

**٨- حدد الإسلام الزواج بأربعة بعد أن كان مشاعاً ولا يزال لا ضابط له عند بعض الأمم، فجعله محدوداً بأربع زوجات، واشترط فيه العدل، وأباحه للقادر على العدل والنفقة.**

**٩- الطلاق ضرورة للحياة البشرية، لكن الناس ضلوا عن الحق فيه حين منعه بعضهم وبعضهم جعله وسيلة للإضرار بالزوجة، فجاء الإسلام ووضع الأمور في نصابها، فجعله بيد الرجل وجعل عليه تبعاته المالية، وأرشد للأسباب التي تبرره.**

**١٠- بالغ الإسلام في الحث على بر الوالدين وخاصة الأم، وبعدها حث على العناية بتربية البنات وكفالة الأخوات، وحث على صلة الأرحام عامة.**

### المقصد العاشر

#### تحرير الرقبة (العبيد)

كانت البشرية تعيش واقعاً مؤلماً من استرقاق بعضهم البعض، وظلمهم لهؤلاء الرقيق.

فلما ظهر الإسلام وأشرق نوره الماحي لكل ظلام كان من جملة مقاصده إصلاح واقع فساد الأمم بإبطال ظلم العبيد أولاً، ووضع الأحكام المفضية لزوال الرق بالتدرج الممكن بغير ضرر لا على العبيد ولا مستعبيهم، إذ أن تحريرهم دفعة واحدة فيه عنت للطرفين، وهو ما حصل حين أعلن تحرير العبيد دفعة واحدة في الفترة الماضية القريبة، فعادت أعداد كبيرة للرق باختيارها لعدم القدرة على التكيف مع الحرية.

وهذا من دلائل صدق القرآن وأنه من عند الله وليس من عند محمد ﷺ، فهذا من علم الغيب وتقدير الأمور على حقيقتها مما يظهر للعقول خلافه بداية الأمر من الدعوة للحرية الكاملة فوراً أنه هو الحكمة والصواب ولكن الواقع يناقض ذلك، وكان التدرج هو الحكمة والصواب.

**شرع الإسلام لإبطال الرق طريقين:**

**الطريقة الأولى:** قيد الإسلام الاسترقاق من طريق الحرب - بشرطها الشرعية - بالأسر، ومنعه من طريق النهب والسرقة والبغي، ومع إباحة الأسر واسترقاقه إلا أن الإسلام خير المسلمين بين الفدية بالمال أو تبادل الأسرى أو العفو دون مقابل رحمة وإحساناً.

**الطريقة الثانية:** ما شرع الإسلام من شرائع عديدة تصب في تحرير العبيد وهي أربعة أنواع:

#### النوع الأول: من أحكام الرق ووسائل تحريره اللازمة:

- فقد جعل الإسلام الحرية هي الأصل في الناس، ومقولة الفاروق مشهورة «متى استعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم أحراراً».

- شرع الله ﷻ للعبد المملوك أن يشتري نفسه وهو ما يسمى: (المكاتبة)، ﴿وَالَّذِينَ يَبْتَغُونَ الْكِتَابَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا وَآتُوهُمْ مِّنْ مَّالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ﴾ [النور: ٣٣].

وجعلها من مصارف الزكاة الثمانية، وحث صاحب العبد على التساهل مع عبده المكاتب.

- شرع الإسلام أن الأرقاء من دار الكفر بدخولهم دار الإسلام يصبحون أحراراً وعلى الحكومة الإسلامية تنفيذ ذلك.

- جعل الإسلام أن من أعتق حصة له من عبد عتق كله، وإن كان له شركاء في

- العبد وكان عنده مال يكفي لعتقه كله عتق العبد كله ويسدد الثمن.
- جعل الإسلام من أسباب عتق العبيد تعذيبهم أو التمثيل بهم أو ضربهم ولطمهم، فعقوبة للمالك يعتق العبد ويخرج من ملكه.
  - التدبير عتق لازم، وهو إذا قال السيد لعبده أنت حر إذا أدبرت عن الحياة فهو حر، لا يجوز الرجوع عنه ولا للورثة نقض ذلك.
  - وأولاد الجارية المدبرة عتقاء معها.
  - عتق أمهات الأولاد، وهي الجارية التي تلد لسيدها تصير حرة بوفاته ولا يجوز له بيعها في حياته.
  - من ملك أحداً من أولى القربى عتق عليه.
- النوع الثاني: من وسائل تحرير الرق الموجود الكفارات وهي ثلاثة:**
- ١- عتق رقبة واجب على القادر مثل قتل الخطأ وكفارة الظهار.
  - ٢- عتق رقبة مخير مثل كفارة اليمين.
  - ٣- عتق رقبة مندوب وهو العتق لتكفير الذنوب غير المعينة وهو من أعظم المكفرات.

### النوع الثالث: من وسائل إلغاء الرق الموجود:

جعل اعتاق الرقبة أحد مصارف الزكاة، فتدفع في العتق وإعانة المكاتب.

## النوع الرابع: العتق الاختياري لوجه الله:

وقد حث على ذلك الإسلام وجعله من أعمال البر المطلوبة من المؤمنين: ﴿وَفِي

الرَّقَابِ﴾ [البقرة: ١٧٧].

وحث الإسلام على الوصية بالمماليك وحسن معاملتهم.

كما أن الإسلام خفف عن المماليك الواجبات والعقوبات مراعاة لحالهم.

### المحتويات

|    |                                                                       |
|----|-----------------------------------------------------------------------|
| ٣  | ترجمة موجزة للعلامة السيد محمد رشيد رضا .....                         |
| ٥  | تمهيد .....                                                           |
|    | المقصد الأول : بيان أركان الدين الثلاثة التي دعا إليها الرسل وضل فيها |
| ٦  | أتباعهم .....                                                         |
| ٦  | فالإيمان بالله هو الركن الأول للدين .....                             |
| ٨  | عقيدة البعث والجزاء هي ركن الدين الثاني .....                         |
| ٨  | أما الركن الثالث للدين فهو العمل الصالح .....                         |
|    | المقصد الثاني : بيان ما جهل البشر من أمر النبوة والرسالة ووظائف       |
| ١٠ | الرسل .....                                                           |
| ١٣ | المقصد الثالث : إكمال نفس الإنسان من الأفراد والجماعات والأقوام ...   |
| ١٣ | ١ - التناغم مع الفطرة .....                                           |
| ١٤ | ٢ - التوافق مع العقل والفكر .....                                     |
| ١٥ | ٣ - الحث على العلم والحكمة والفقہ .....                               |

- ٤ - اتباع الحجة والبرهان ..... ١٦
- ٥ - منع التقليد والجمود على اتباع الآباء والجدود ..... ١٦
- المقصد الرابع : الإصلاح الإنساني الاجتماعي السياسي الوطني ..... ١٧
- ١ - وحدة الأمة ..... ١٧
- ٢ - وحدة الإنسانية بالمساواة بين أجناس البشر ..... ١٨
- ٣ - وحدة الدين باتباع رسول واحد ..... ١٨
- ٤ - وحدة التشريع ..... ١٨
- ٥ - وحدة العبادة ..... ١٩
- ٦ - وحدة الجنسية السياسية الدولية ..... ١٩
- ٧ - وحدة القضاء واستقلاله ومساواة الناس أمامه ..... ١٩
- ٨ - وحدة اللغة ..... ١٩
- المقصد الخامس : تقرير مزايا الإسلام العامة في التكاليف الشخصية .... ٢١
- ١ - كونها وسطاً جامعاً لحقوق الروح والجسد ومصالح الدنيا ..... ٢١
- ٢ - كون غايتها الوصول إلى سعادة الدنيا والآخرة ..... ٢١
- ٣ - كون الغرض منه التعارف والتأليف ..... ٢١

- ٤ - كونه يسراً لا حرج فيه ولا عسر ولا إرهاق فيه ..... ٢٢
- ٥ - منع الغلو في الدين ..... ٢٢
- ٦ - قلة تكاليفه وسهولة فهمها ..... ٢٢
- ٧ - انقسام التكليف إلى عزيمة ورخصة ..... ٢٢
- ٨ - مراعاة درجات تفاوت البشر في العقل والفهم ..... ٢٢
- ٩ - معاملة الناس بطواهرهم ..... ٢٣
- ١٠ - مدار صحة العبادات في الظاهر كلها على اتباع ما جاء به النبي .... ٢٣
- المقصد السادس : بيان حكم الإسلام السياسي ..... ٢٤
- ١ - الحكم في الإسلام للأمة وشكله شورى ..... ٢٤
- ٢ - أصول التشريع الأساسية أربعة ..... ٢٤
- ٣ - الأحكام الشرعية منها أحكام خاصة بأعمال ووقائع ومنها قواعد  
عامة للتشريع ..... ٢٥
- ٤ - قاعدة مراعاة الفضائل ..... ٢٥
- ٥ - العقوبات في الإسلام فهي قسمان ..... ٢٦
- المقصد السابع : الإرشاد إلى الإصلاح المالي ..... ٢٧

- ١ - بيان أن المال فتنة واختبار في الخير والشر ..... ٢٧
- ٢ - بيان أن الغرور والطغيان بالمال مذموم ويصد عن الحق والخير ..... ٢٧
- ٣ - التأكيد على أن البخل بالمال والكبرياء به والرياء في إنفاقه مذموم .... ٢٧
- ٤ - جاء القرآن بمدح المال والغنى وكونه أحد نعم الله في الدنيا ..... ٢٨
- ٥ - أوجب الله على عباده حفظ المال ونهى عن الإسراف ..... ٢٩
- ٦ - إنفاق المال في سبيل الله آية الإيثار والوسيلة لعزة الأمة ..... ٢٩
- ٧ - قواعد الإصلاح الإسلامي المالي ..... ٣٠
- المقصد الثامن: إصلاح نظام الحرب وقصرها على ما فيه الخير للبشر .... ٣١
- قواعد القرآن لنشر السلام والأمن في ربوع العالم ..... ٣١
- المقصد التاسع: إعطاء النساء جميع حقوقهن الإنسانية والدينية والمدنية .. ٣٤
- المقصد العاشر: تحرير الرقبة ( العبيد ) ..... ٣٧
- شرع الإسلام لإبطال الرق طريقتين ..... ٣٧
- المحتويات ..... ٤١